

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 626 | أو باعتبار أنه طرف حاصل إن لم يقدر الوقت ، ويقدر الكلام هكذا : أكثر اعتبارهما | حاصل وقت مقارنتهما العلو . | | (وإلا فاسم الموافقة والبدل واقع بدونه) أي وإن لم يكن الحكم بكونهما | في العلو باعتبار الأكثرية بل بمعنى حصرهما فيه كما هو المتبادر ، فهو باطل لأن | اسم الموافقة . . الخ ، ف قوله : اسم ، دليل للملازمة ، والجزاء محذوف ، وأمثال هذا | كثيرة . | | وحاصل المعنى : أن أكثر استعمالهم الموافقة والبدل في صورة العلو لقصد | بعث الطالبين وتحريضهم على سماعه والاعتبار به ، وإن كان التساوي في الطريقتين | بل النزول في طريقك لا يمنع التسمية ، وقد يطلق بدونه أيضاً . قال العراقي : | وفي كلام غير ابن الصلاح إطلاق اسم الموافقة والبدل مع / 113 - ب / عدم | العلو ، فإن علا قالوا : موافقة عالية ، وبدلاً عالياً ، وقيد ابن الصلاح إطلاقهما | بالعلو ، ولو لم يكن عالياً ، فهو أيضاً [163 - ب] موافقة وبدل ، لكن لا يطلق | عليهما اسم الموافقة والبدل لعدم الالتفات إليه . | \$ ([المساواة]) \$ | | (وفيه أي في العلو النسبي المساواة) قال تلميذه : تقدم أن العلو النسبي أن | ينتهي الإسناد إلى إمام ذي صفة علية ، وهذه المساواة ليست كذلك أي بالتفسير | والتمثيل الآتين ، فحقها أن تكون من أفراد العلو المطلق . |